فضل من افعاله من غرض فيحمل بحث وكلام غير مقبول فانه ان اراد بالتعليل جعل تلك الحكم علة غائية باعثة فلا شيء من افعاله و
احكامه تعالى معللة بهذا المعنى وان اراد ونبهنا على الافعال والاحكام تكمل افعاله واحكامه تعالى كذلك غاية الامر ان بعضها مما يظهر
علينا وبعضها مما يخفى الا على الراسخين في العلم المؤيدين بنور من الله تعالى ورحم كذا ذكره الجلال الدواني رحمه الله عليه اذا علمت
ذلك علمت ان الله تعالى منزه عن الباعث والغرض ولو وقع لفظ الباعث او العلة الغائية في كلام من يوثق به فالوجه انه محمول
على انه كالباعث او كالعلة فان العرف يسمى مثل ذلك باعثا على التوسع وقد ظهر معنى كلامهم رحمهم الله وهذا اخر ما اوردناه
وتمام ما قصدناه

تمت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين وبعد
فقد قال ابن درستويه وطائفة ان المجرور بالحرف المعدى لا ينوب عن الفاعل لان الفعل لا يؤنث له وكل مؤنث ينوب
عن الفاعل فان الفعل يؤنث له كذا في اوضح المسالك وشرحه للشيخ خالد واقول لا شك ان المدعى ان المجرور بالحرف المعدى
لا ينوب عن الفاعل ودليله قوله لان الفعل الخ وقد يرى عدم ارتباط المقدمتين احدهما بالاخرى وشرع في تحرير المقام
وذلك بعد تمهيد مقدمة فنقول لا شك في وضوح مجمل استدلالهم وهو انه استدلال بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم فانه لا يؤنث الفعل للمؤنث
وذلك ان لازم النائب ان يؤنث الفعل له اذا كان مؤنثا وقد انتفى هذا اللازم في المجرور بالحرف المعدى فانتفى الملزوم هذا خلاصة الكلام مع قطع النظر عن تفصيل
فلزم انتفاء ملزومه اعني كون المجرور بالحرف نائبا وهو المدعى ولا شبهة في كون هذا المذكور مع تمام التقريب فان المطلوب هو السالبة الكلية
المقدمات وتبيينها اساسا منها على احد الطرفين المقررة وبحثه على الدليل المذكور اعني ليس بعض المجرور بالحرف المعدى نائبا وذلك البعض
اعني لا شيء من المجرور بالحرف المعدى نائبا والدليل انما يثبت الجزئية اعني ليس بعض المجرور نائبا واما البعض الاخر
هو المؤنث المجرور بالحرف المعدى فان الذي انتفى فيه اللازم على تقدير نيابته اعني تانيث الفعل له على تقدير النيابة اذ النائب
هو المذكر المجرور بالحرف المعدى فانه لم يجر فيه الدليل المذكور فانه ليس من لازمه تانيث الفعل له والجواب انه اذا ثبت
المذكر لا يؤنث له الفعل فظهر ان الدليل لم ينطبق على المدعى لانه السلب الكلي وانما يثبت السلب الجزئي وهذا القدر كاف في المطالب النحوية فانها ظنيات
عدم نيابة المجرور المؤنث ثبت عدم نيابة المذكر ايضا اذ لا قائل بالفصل وهذا القدر كاف في المطالب النحوية فانها ظنيات
وحيث ثبت ذلك فلنرجع الى التفصيل المقام فنقول يحتمل ان يكون قوله لان الفعل لا يؤنث له اشارة الى الصغرى قياس من الشكل
الثاني وهي قولنا المؤنث المجرور بالحرف المعدى لا يؤنث له الفعل فان مؤدى العبارتين واحد لكان ان يكون احدهما اشارة
الى مدلول الاخرى وقوله وكل مؤنث ينوب عن الفاعل فان الفعل يؤنث له اشارة الى كبرى الشكل فتالف قياس هكذا
المجرور بالحرف المعدى لا يؤنث له الفعل وكل مؤنث ينوب عن الفاعل يؤنث له الفعل ينتج لا شيء من المجرور بالحرف المعدى مؤنثا ينوب عن
الفاعل والحد الاوسط اعني قولنا يؤنث له الفعل وقع محمولا في المقدمتين فيكون من الشكل الثاني ثم نضم الى الحاصل لانه قائل
بالفصل بين المجرور المذكر والمؤنث حتى يمتنع في احدهما ويصح في الاخر فامتنعت النيابة في المجرور بالحرف المعدى مطلقا هذا و
يحتمل ان يكون قوله لان الفعل يؤنث له اشارة الى الصغرى قياس من الشكل الاول وهي قولنا المؤنث المجرور لا يؤنث له الفعل
بان يؤخذ معدولة المحمول لا سالبة ليتحقق شرط انتاج الشكل الاول اعني ايجاب الصغرى واما الكبرى فهذا القياس مطوية
هي قولنا لا شيء مما لم يؤنث له الفعل بمؤنث ينوب ينتج من الشكل الاول ليس المجرور بالحرف المعدى مؤنثا ينوب ويكون قوله
وكل مؤنث ينوب عن الفاعل فان الفعل يؤنث له كبرى قياس اخر من الشكل الاول نتجت الكبرى المطوية من القياس السابق
اعني قولنا لا شيء مما لم يؤنث له الفعل بمؤنث ينوب واثبات القياس الثاني للكبرى المطوية بطريق الفرض والخلف وبيانه
انا نقول لو لم يكن قولنا لا شيء مما لم يؤنث له الفعل مؤنث ينوب حقا لكان نقيضه اعني الايجاب الجزئي حقا وهو قولنا
بعض ما لم يؤنث له الفعل مؤنث ينوب فيجعله صغرى ونضم اليها المقدمة المذكورة كبرى هي قوله كل مؤنث ينوب عن الفاعل
فان الفعل يؤنث له ينتج من الشكل الاول بعض ما لم يؤنث له الفعل الفعل يؤنث له وهو ظاهر البطلان والمستلزم للباطل باطل
فالايجاب الجزئي باطل فيكون نقيضه حقا وهو السلب الكلي الذي هو مضمون الكبرى والله اعلم بالصواب تمت الرسالة لمولانا
الشيخ عمر بن صدر الدين بن عصام الاسفرايني المحشي للكافية وشرح الشارح لها وصاحب الاطول في المعاني

هذه العبارة تشعر بان تعريف الكلام من التعريفات اللفظية
[illegible]
هذا القول غير مرضي لان شارح الطوالع صرح بحيث قال
[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم لك الحمد يا من بلغ الطائعين امالا وخيب الاخسرين اعمالا والصلوة و
السلام على سيدنا محمد له التمييز حالا وماضيا ومالا وعلى اله واصحابه الذين شرفوا خصالا اما بعد فيقول العبد الفقير
العاجز الحقير الذليل الازهري عبد الله الدنوشري ان الامام البيضاوي قال في تفسير قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا
نصب على التمييز وجمع لانه من اسماء الفاعلين او لتنوع اعمالهم انتهى ووقف بعضهم في فهمه واوضح انه جواب عن سؤال
مقدر تقديره ان اعمالا جمع عمل وهو مصدر والمصدر لا يثنى ولا يجمع فاله جمع هنا واجاب عنه بجوابين الجواب الاول انا
لا نسلم ان اعمالا جمع عمل بل هو جمع عامل وفاعل يجمع على افعال كطاهر واطهار وشاهد واشهاد واذا كان التمييز غير مصدر
نحو واجمع تقول الزيدان كرما ابوين والزيدون كرموا آباء ووقوع التمييز مشتقا معهود وان كان قليلا ومما تقرر تبين ان قول
سعدي چلبي محشيا على قوله لانه من اسماء الفاعلين يشير الى ان الاخسرين بمعنى الخاسرين كلام محتاج الى التاويل وقول الشيخ
ذكريا محشيا على قوله لانه من اسماء الفاعلين اي بمعنى اسم الفاعل وهو عامل يحتمل انه اراد به ما ذكرناه ويحتمل انه اراد
به ان اعمالا جمع عمل بمعنى عامل فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل والممنوع انما هو جمع المصدر الباقي على مصدريته لا المصدر الذي
هو بمعنى المشتق وقول الشيخ جلال الدين تمييز طابق المميز فيه نظر يحتاج الى التامل والجواب الثاني ان المصدر يجمع على
ارادة الانواع وهذا من هذا القبيل واعمالهم الفاسدة لا شك في تنوعها فصح الجمع باعتبار ذلك ونظيره لك قول بعض
الفقهاء كتاب البيوع هذا ما لاح في ايضاح كلامهم وتبيين مرادهم ومرامهم والحمد لله وحده والصلوة على من لا نبي بعده تم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ومنك القول يا كريم يا معين وقف هواشي مواقف جلاله عقول الاجلة الاعلام وكل عن استيفاء
صحايف كماله السنة مصاقع الانام صل على سيدنا الذي فتح معالم الاسلام وازاح بتباشير غرته غياهب الظلام وعلى اله الكرام
وصحبه العظام وبعد فهذا نبذ من الكلام على تعريف علم الكلام من ارسة شرح المواقف لسيدنا وشيخنا سيد المحققين وهم العلا
وسند الذي فيقبل المستغني كالشمس عن التعريف والتوصيف الشريف قدس الله روحه ونور ضريحه ثم تحقيقه الحب
بالتماس عصابة من الاخوان وطائفة من الخلان خصهم الله تعالى بالملكات الملكية والتصفات الرضية الهندسية هذا ان اسئله من اصلاح
اسنان المعال واعتلى قدما هامات الاعالي والكمال الكسبي ومن الى العلم اليقيني فهو الحقيقي بان
الاوطان واجزله من الامير العرف الكبار وقد حوى مع الشرف النسبي السيد الاوحد المؤيد بجلائل الطاف الله حسب الملة والدولة
يروزع في ارض الفؤاد حب محبته اعني السيد الابد المؤيد بجلائل الطاف الله وارفاده وامد على الاماثل اوارفاقه واسعاده فليمعن فيه النظر
الدنيا والدين محب الله خلد الله تعالى ظلال الافاضل على الاماثل وارفاده قد كان على الاطول والجود فاهول فقدم
عطفا واكراما وليكن من الدين اذا امر وابا الغوص كرامة وها انا افض في المقصود مستعينا بالله وحصل له بما يليق
عرف صاحب المواقف ذلك الامام الذي عقد عليه البنان في ابنائه علم الكلام بقوله علم يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية على الغير بايراد
المحققين شان اي شان اسكنه الله بحابح الجنان علم الكلام بقوله علم يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية على الغير بايراد الحجج
ودفع الشبه ذكر الشارح قدس سره فيه ابحاثا الاول ان المراد من العلم معناه الاعم او التصديق مطلقا ليتناول ادراك
العقائد ودلائلها على ما صرح به واعترض عليه بان المعنى الاعم الذي هو اصطلاح المنطقيين خلاف اصطلاح القوم بل هو
فيه بانه لا يوافق اللغة والشرع فلا يلائم الحمل عليه كيف واللفظ حقيقة عند اهل العرف في المعنى العرفي مجاز في غيره والارتكاب
والتعريف مما لا مساغ له اولا وايضا على هذا التقدير يلزم ان يكون من تصور مسائل الكلام مع دلائله واستحضرها بحيث يمكن
المجاز في الغير لكنه لم تصدق بشيء منها من علماء الكلام وليس كذلك اذ العالم بكل علم حصل له التصديق بمسائله والمعنى الثاني ليس عند
الزام الغير لكنه لم تصدق بشيء منها من علماء الكلام وليس كذلك اذ المعنى المتبادر او كان غير ما اصطلح عليه القوم لكنه متنوع
بحسب اللغة ولا بحسب اصطلاح القوم ولا يحسن اصطلاح غيرهم اول المعنى المطلق وان كان غير ما اصطلح عليه القوم وايضا
المحصلين فيساق اليه الذهن من غير كلفة وارتكاب المجاز المشهور في التعريف جائز من غير نكير خصوصا في التعريفات اللفظية
المتصور لغير المصدق فيخرج بقيد الاقتدار فان قدرته قاصرة لعدم اذعانه فيمكن الزامه بادنى شبهة فلا يكون له القدرة التامة على
الزام الغير فتامل واما المعنى الثاني وان فرض انه ليس معناه لغة ولا اصطلاحا فلا يمنع الحمل عليه اذ اطلاق العام واراده
الخاص شايع غاية الامر ان يكون مجازا او لا محذور فيه لانسياق الذهن عند اطلاق لفظ العلم الى التصديق كما لا يخفى على من تصفح
وقد يتوهم اعتراض بما في حاشية شرح المطالع ان المعنى الثاني هو المعنى اللغوي بناء على انه في اللغة يتعدى الى المفعولين دون
المعرفة وهو توهم فاسد لان الشيخ الرضي صرح بان العلم والمعرفة مع ان العلم يتعدى الى مفعولين دون المعرفة قال ولا يتوهم ان
ان بين علمت وعرفت فرقا من حيث المعنى كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائم وعرفت ان زيدا قائم واحد الا ان عرف لا ينصب
الاسمين كما نصبهما علم لا لفرق معنوي بينهما بل موكول الى اختيار العرب فانهم قد يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون
الاخر هذا كلامه ثم الحق لو حمل العلم على العلم المدون الذي ذكره الشارح في سائر كتبه انه اما عبارة عن المسائل المخصوصة او التصديقات
المتعلقة بها او عن الملكة الحاصلة من تكررها لم يرد ذلك مع انه الا الائق بالمقام اذ العلم بالمعنى المذكور بمنزلة الجنس للعلوم المدونة و
وبذلك يحمل بدفع شبهة اخرى على التعريف بما سيذكره فانتظر البحث الثاني انه بصيغة الاقتدار على القدرة التامة و
اطلاق المعية على المصاحبة الدائمة فيطبق التعريف على العلم بجميع العقائد مع ما يتوقف عليه اثباتها من الادلة ودفع الشبه لانه لو
[illegible]
احد علماء الكلام على هذا التفسير لانه لا يوجد احد يصدق بجميع مسائله ثم ان الائمة لما كان ادراك الحقيقي من علم الكلام وحد
لا يمكن لاحد ان يحصل العلم بجميع مسائله والا يلزم الجمع بين النقيضين وهما النفي والاثبات وهو باطل وايضا يلزم على تقدير دخول
ادراك المخطئ في الكلام ان يكون علم الكلام من العلوم التي لا يحصل لها ملكة الاستحضار كالفقه وهو مصرح خلافه غايته علة
عدم الحصول في الفقه كثرة مسائله وعلة في علم الكلام شيء اخر وهو جمع بين النقيضين [illegible]

[illegible]